الأمم المتحدة

A/72/7/Add.29

الجمعية العامة

Distr.: General
6 December 2017
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التقرير المرحلي عن تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة

التقرير الثلاثون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (A/72/379). وقد اجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدّموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها بردود خطية وردت في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٢ - وقد قدم تقرير الأمين العام عملا بقرار الجمعية العامة ٧١/٢٧٢ ألف، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بشأن عدد من المسائل في الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والسبعين في سياق التقرير المرحلي المقبل، يتطرق إلى الدروس المستفادة من البرنامج التجريبي وأثر تجريب الاستخدام المرن لأماكن العمل على الإنتاجية ويتضمن خطة تنفيذية مفصلة وواقعية للمشروع بجميع جوانبه.

ثانيا - حالة تنفيذ المشروع والدروس المستفادة من ذلك

٣ - يقدم التقرير ما جدّ من معلومات عن مراحل المشروع من ١ إلى ٤. وكانت المرحلة ١ تتعلق بتجديد الطوابق ١٣ و ١٨ و ١٩ وتم إنجازها في حزيران/يونيه ٢٠١٦. وتعلقت المرحلة ٢ بإعادة تنظيم الطابق ١٢ وعودة الموظفين في تموز/يوليه ٢٠١٧. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن المرحلة ٣ قد أنجزت بتجديد الطابقين ٢٠ و ٢١ وعودة الموظفين في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧. وأخيرا، يشير التقرير إلى أن المرحلة ٤ تتعلق بتجديد الطوابق ١٤ و ٣٠ و ٣١، ويتوقع أن يعود الموظفون إلى هذه الطوابق بعد تجديدها في شباط/فبراير ٢٠١٨ (انظر A/72/379، الفقرات ٨-١١).

071217 071217 17-21838 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٤ - أما فيما يتعلق بالدروس المستفادة، فيذكر التقرير أنه في أعقاب دراسة استقصائية أُتمّت في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أجري في شهر أيار/مايو ٢٠١٧ تقييمٌ للاستخدام المرن لأماكن العمل في الطوابق التي شملها التجديد. وكشفت النتائج عموما أن الموظفين يؤدون مهامهم بنجاح، حيث بلغ التصنيف العام لمؤشر أداء أماكن العمل في الطوابق التي طبق فيها الاستخدام المرن ما قدره ٥٤ من أصل ١٠٠، وهذا ما يشكل تحسنا مقارنةً بالتقييم الأساسي البالغ ٤٨ من أصل ١٠٠. ورغم أن الموظفين منحوا علامات أعلى للجوانب المتعلقة بالضوء الطبيعي في أماكن العمل وتصميمها ومظهرها والانطباع العام الذي تخلفه لديهم، وتوافر الأماكن المشتركة، فقد اشتكوا من انعدام الخصوصية والمخازن ومن وجود الضوضاء وقالوا إنهم يشعرون بأن إنتاجيتهم قلت من حيث القدرة على التركيز ووجدان الزملاء أو أعضاء الفريق الذي ينتسبون إليه. وذكر المسؤولون الإداريون الأعلون أن إنتاجية أفرقتهم زادت، بينما لم يلاحظ المديرون الأدنى رتبة تحقق شيء من ذلك (انظر A/72/379، الفقرات ١٥-٢٠). **وتشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة إجراء تحليل بمزيد من التفاصيل لنتائج البرامج التجريبية من أجل استخلاص الدروس التي يتسم تطبيقها بأهمية حاسمة في مواصلة تنفيذ هذا المشروع (انظر أيضا التقرير السابق للجنة، A/70/7/Add.45، الفقرة ٦).**

٥ - ويشير التقرير إلى أن معدل شغل الطوابق كان ضئيلا جدا في ذلك الوقت، حيث بلغ معدل محطات العمل غير المخصصة ما قدره ٠,٨٦ موظف مقارنة بالنسبة المتوقعة ألا وهي ١,٢٥. ويشير التقرير أيضا إلى أن خطة المشروع لمعدل شغل الطوابق قد عُدلت باتجاه الزيادة، في حدود العدد الأقصى البالغ ١٤٠ موظفا لكل طابق، انسجاما وقرار الجمعية العامة ٧١/٢٧٢ (انظر A/72/379، الفقرة ٢١) وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بالجدول الوارد أدناه الذي يبين التغييرات التي طرأت عقب تنفيذ المشروع حسب الطوابق والإدارات.

الجدول

شغل مبنى الأمانة العامة حسب الطوابق والإدارات قبل المشروع وبعده (حتى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)[أ]

الطابق	*الإدارات التي تشغل أماكن العمل*		*إعادة التنظيم*		*ما الذي تغير منذ فترة ما قبل المشروع*
	ما قبل المشروع	*ما بعد المشروع*	*البداية*	*النهاية*	
٣٧					
٣٦	مكتب الشؤون القانونية	مكتب الشؤون القانونية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٣٥	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون السياسية	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون السياسية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٣٤	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون السياسية	إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون السياسية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٣٣	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	٢٠١٨	٢٠١٨	
٣٢	إدارة الشؤون الإدارية، مكتب وكيل الأمين العام، مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا	إدارة الشؤون الإدارية، مكتب وكيل الأمين العام، مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا	أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨	

الطابق	الإدارات التي تشغل أماكن العمل		إعادة التنظيم		ما الذي تغير منذ فترة ما قبل المشروع
	ما قبل المشروع	ما بعد المشروع	البداية	النهاية	
٣١	مكتب شؤون نزع السلاح، مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع	مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧	١٥ آذار/مارس ٢٠١٨	
٣٠	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، مكتب دعم بناء السلام	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ومكتب شؤون نزع السلاح	٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧	٢٣ شباط/ فبراير ٢٠١٨	
٢٩	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٢٨	غرف مراقبة الآليات				
٢٧	غرف الاجتماعات				
٢٦	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٢٥	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٢٤	إدارة الشؤون السياسية	إدارة الشؤون السياسية	٢٠١٩	٢٠١٩	
٢٣	إدارة عمليات حفظ السلام	إدارة عمليات حفظ السلام	٢٣ شباط/ فبراير ٢٠١٨	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٨	
٢٢	إدارة عمليات حفظ السلام	إدارة عمليات حفظ السلام	تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨	كانون الثاني/ يناير ٢٠١٩	
٢١	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات)	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات)	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٤٠ (زيادة بمعدل ٥١)
٢٠	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب خدمات الدعم المركزية، مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات)	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب خدمات الدعم المركزية، المكتب التنفيذي)	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٤٠ (زيادة بمعدل ٦١)
١٩	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية)	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية)	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٣٨ (زيادة بمعدل ٤٩)
١٨	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية)	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية)	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٣٧ (زيادة بمعدل ٥٠)
١٧	إدارة الدعم الميداني	إدارة الدعم الميداني	٩ شباط/فبراير ٢٠١٨	١١ أيار/مايو ٢٠١٨	
١٦	غرف مراقبة الآليات				
١٥	غرف الاجتماعات				
١٤	إدارة الدعم الميداني	إدارة الدعم الميداني	٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧	٩ شباط/ فبراير٢٠١٨	
١٣	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	إدارة الشؤون الإدارية (مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٣٠ (زيادة بمعدل ٥٦)
١٢	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	أُنجزَت	أُنجزَت	قدرة الشغل الجديدة ١٣٥ (زيادة بمعدل ٦٨)

الطابق	الإدارات التي تشغل أماكن العمل		إعادة التنظيم		ما الذي تغير منذ فترة ما قبل المشروع
	ما قبل المشروع	ما بعد المشروع	البداية	النهاية	
١١	إدارة شؤون الإعلام	إدارة شؤون الإعلام	١٦ آذار/مارس ٢٠١٨	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨	
١٠	إدارة شؤون الإعلام	إدارة شؤون الإعلام	١١ أيار/مايو ٢٠١٨	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨	
٩	إدارة شؤون الإعلام	إدارة شؤون الإعلام	٢٥ أيار/مايو ٢٠١٨	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨	
٨	إدارة شؤون السلامة والأمن	إدارة شؤون السلامة والأمن	٢٠١٨	٢٠١٨	

(أ) يعرض الجدول حالة التنفيذ حتى تاريخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، كما أن خطة التنفيذ قابلة للتعديل.

ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تقديم مزيد من المعلومات في التقرير المرحلي المقبل بشأن معدلات الشغل الفعلي في كل طابق من الطوابق، إضافة إلى قدرة الشغل، بعد تنفيذ المشروع.

ثالثا - أثر المشروع على الإنتاجية وترتيبات الدوام المرنة

٦ - فيما يتعلق بأثر المشروع على الإنتاجية، يذكر التقرير أن تنوع وتعقد عمل موظفي الأمم المتحدة يجعلان الإنتاجية صعبة القياس بواسطة منهجية محددة يمكن تطبيقها على مختلف المكاتب والوظائف والمستويات؛ ويعتبر أنه بالإمكان اتخاذ الرضا عن مكان العمل دليلا غير مباشر على الإنتاجية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التحليل المتعلق بالآثار المحتملة على الإجازات المرضية للموظفين الذين اشتركوا في المشروع التجريبي قد بُحثَ باعتباره دليلا غير مباشر على رفاه الموظفين، وكان الاستنتاج أنه ليس هناك تأثير ذو بال على رفاه الموظفين. ويذكر التقرير كذلك أنه أجري تحليل يقارن تقييمات أداء الموظفين في أماكن العمل المرنة بالمقارنة مع تقييماتهم في الفترات السابقة، كوسيلة أخرى لبحث الأثر المحتمل على الإنتاجية. وأوضح التحليل أن الاستخدام المرن لأماكن العمل ليس له على ما يبدو أثر على تقييم الأداء (انظر A/72/379، الفقرات ٢٤-٢٩).

٧ - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية من جديد أن تقييم أثر الاستخدام المرن لأماكن العمل على الإنتاجية لم يحصل بعد وترى أنه يمكن وضع منهجيات تطبق على مختلف المكاتب والوظائف والمستويات. وتكرر اللجنة في هذا الصدد تأكيد طلب الجمعية العامة في قرارها ٧١/٢٧٢ ألف، وتتوقع أن يُنجز التقييم المطلوب وأن تدرج النتائج ومؤشرات الفوائد والعوامل الأخرى ذات الصلة بالموضوع ضمن التقرير المقبل للأمين العام (انظر أيضا A/70/7/Add.45، الفقرة ١٦).**

٨ - ولبحث أثر المشروع على ترتيبات العمل المرنة، يشير التقرير إلى أن استخدام موظفين ضمن مجموعة خاضعة للمراقبة ممن لم يعملوا في أماكن عمل مرنة لترتيبات دوام مرنة قد قورن ببيانات مجموعة تجريبية لموظفين كانوا يعملون في أماكن عمل مرنة خلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦. وتشير البيانات إلى أن كلتا المجموعتين أظهرت زيادة في استخدام ترتيب العمل من بعد، حيث ارتفع استخدام المجموعة التجريبية بنسبة ١٤,٨ في المائة، بينما ازداد استخدام المجموعة الخاضعة للمراقبة بنسبة ٤,٦ في المائة. ويذكر التقرير أيضا أن الزيادة في استخدام المجموعة التجريبية ترتيبَ العمل من بعد في عام ٢٠١٦ كان

ناجما، في جزء منه على الأقل، عن الشروع في تنفيذ ترتيبات أماكن العمل المرنة. ويذكر التقرير أنه لهذه الأسباب، ينوي الأمين العام إصدار سياسة منقحة بشأن ترتيبات الدوام المرنة، من شأنها، في جملة أمور، أن تزيد من مرونة المديرين والموظفين في اتباع ترتيبات تكون أكثر ملاءمة لظروف عملهم فيما يتصل بالعمل من بعد (انظر A/72/379، الفقرات ٣٠-٣٤).

٩ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المدة القصوى للعمل من بعد المطبقة في إطار المشروع التجريبي وهي يومان في الأسبوع على النحو المنصوص عليه في السياسة المتعلقة بالموضوع (ST/SGB/2003/4)، قد زيد فيها مؤقتا لتبلغ ٤ أيام في الأسبوع. وأبلغت اللجنة أيضا أن حالات غياب الموظفين بسبب العمل من بعد لا تسجَّل في الوقت الحاضر، رغم أن الأمانة العامة سوف تدرج هذه البيانات في نظام أوموجا اعتبارا من عام ٢٠١٨ فصاعدا. وأبلغت اللجنة كذلك بأن ارتفاع أعداد الموظفين العاملين من بعد خلال أسبوع العمل سيترجَم إلى انخفاض استخدام أماكن العمل، مما قد يفضي إلى تخفيضات في إجمالي تلك الأماكن. **وبينما تدرك اللجنة الاستشارية أن بعض مهام الموظفين لا يمكن أداؤها عن طريق العمل من بعد، فهي ترى أن تقارير الأمين العام المقبلة ينبغي أن تتضمن بيانات عن الأعداد الفعلية للموظفين العاملين من بعد، فضلا عن تحليل دقيق لتأثير الاستخدام المرن لأماكن العمل على ترتيبات العمل المرنة.**

رابعا - خطة تنفيذ المشروع وتكاليفه

١٠ - يتطرق الفرع التاسع من التقرير لخطة تنفيذ المشروع ابتداء من عام ٢٠١٨ فصاعدا. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بوجود غلط في الشكل الوارد في الفقرة ٣٧ من تقرير الأمين العام، وهو غلط جرى تصحيحه عن طريق إعادة إصدار التقرير لأسباب فنية في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. ورهنا بموافقة الجمعية العامة، تعتزم الأمانة العامة الشروع في المرحلتين ٥ و ٦ من التنفيذ، وهو ما يستتبع تجديد الطوابق التاسع والحادي عشر والسابع عشر والثالث والعشرين من مبنى الأمانة العامة. ويشير التقرير إلى أن إنجاز هاتين المرحلتين من شأنه أن يسمح بإخلاء الحيز المستأجر في مبنى Innovation في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مبنى اتحاد الأمم المتحدة الائتماني الفيدرالي (United Nations Federal Credit Union Building) في لونغ أيلند سيتي سيتم إخلاؤه في نهاية عقد الإيجار الحالي في نيسان/أبريل ٢٠١٨. ويذكر التقرير أن القدرة الاستيعابية الإجمالية في عدد الموظفين التي سيحققها المشروع باستخدام أماكن العمل المرنة في ٢٦ طابقا من طوابق مبنى الأمانة العامة على النحو المقرر هو ١ ١٥٤ موظفا (انظر A/72/379، الفقرات ٣٩-٤٤).

١١ - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن خطة التنفيذ الحالية تتضمن معلومات عن المراحل المتبقية من المشروع، على النحو الذي أشارت إليه اللجنة في تقريرها** A/70/7/Add.45. **ومع ذلك، فاللجنة ترى أنه يلزم توفير مزيد من التفاصيل عن تنفيذ كل مرحلة من المراحل، ولذلك فهي تكرر تأكيد توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل خطة تنفيذ أكثر تفصيلا للمشروع بجميع جوانبه، بما في ذلك أثره على عقود الإيجار في العقارات غير المملوكة للأمم المتحدة (انظر أيضا** A/70/7/Add.45، **الفقرة ١١).**

١٢ - وفيما يتعلق بتكاليف المشروع، يذكر التقرير أنه جرى تنقيحها باستخدام التكاليف الجديدة المستمدة من العطاءات التنافسية الأخيرة لوضع عقد تشييد يستجيب لاحتياجات المشروع، فضلا عن

عقد توريد الأثاث الثابت المصمم حسب الاحتياجات، الأمر الذي أدى إلى خفض تكاليف الوحدة في إطار المشروع. ويبلغ مجموع تكلفة خطة المشروع المنقحة ٤٠٠ ٩٨١ ٥٤ دولار، وهو مبلغ أنفق منه ما قدره ٥٠٠ ٦٤٨ ٢١ دولار خلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. ويتألف المبلغ المتبقي وهو ٩٠٠ ٣٣٢ ٣٣ دولار المخصص للفترة من ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٠ من مبلغ ٢٠٠ ٤٠١ ٢٥ دولار للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ ومبلغ ٧٠٠ ٩٣١ ٧ دولار لعام ٢٠٢٠. وذكر أن الخطة المنقحة للمشروع يمثل انخفاضا قدره ٠٠٠ ٧٢٨ ١٠ دولار، مقارنة بمبلغ قدره ٤٠٠ ٧٠٩ ٦٥ دولار الوارد في التقرير السابق (A/70/708) (انظر A/72/379، الفقرات ٣٥ و ٤٥-٤٧، و ٥٧ والجدول ٥).

١٣ - ويبين الجدول ٥ من التقرير أن مبلغ ٩٠٠ ٨٦ دولار قد أدرج لتغطية الاحتياجات من الحيز المؤقت في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩، بينما لم يرد مثل تلك الاحتياجات بالنسبة إلى عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تكاليف أماكن العمل المؤقتة جرى استيعابها في حدود الموارد المتاحة في كل من عام ٢٠١٦ وعام ٢٠١٧، إلا أن إدراج تكاليف صيانة أماكن العمل المؤقتة في المرحلة التالية من المشروع في الفترة من عام ٢٠١٨ إلى عام ٢٠٢٠ إنما سببه الحاجةُ إلى أماكن العمل المؤقتة والحاجة إلى صيانتها.

١٤ - وعند الاستفسار عن التمويل الذاتي للمشروع، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه على الرغم من أن المشروع ممول ذاتيا ضمن مجمل المدة التي يستغرقها، حيث سيتم بلوغ نقطة التعادل المالي في عام ٢٠٢١، فإن الوفورات الفعلية لن تتحقق إلا عندما يجري إخلاء المباني المؤجَّرة، بينما تُتَكبدُ تكاليف المشروع طوال المدة. ووفقا لما أورده الأمين العام، سيجري تغطية مجموع تكاليف المشروع عن طريق التخفيضات في تكاليف عقود الإيجار بحلول عام ٢٠٢٠، وستكون هناك وفورات سنوية في عقود الإيجار لصالح الدول الأعضاء تبلغ نحو ١٦ مليون دولار بعد ذلك (انظر A/72/379، الفقرة ٤).

١٥ - **وبينما تلاحظ اللجنة الاستشارية الانخفاض في التكاليف المنقحة الحالية للمشروع، فهي ترى أنه ينبغي بذل مزيد من الجهود لمواصلة تنقيح تقديرات التكاليف. ولذلك فإن اللجنة تكرر تأكيد توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعيد النظر في تقديرات تكاليف تنفيذ المشروع التي وضعها، وأن يستعرض المنهجية والافتراضات الأساسية للتوصل إلى تكاليف تقديرية للمشروع يمكن الاعتماد عليها، وأن يقدم في هذا الصدد معلومات مستكملة ضمن تقريره المقبل (انظر أيضا A/70/7/Add.45، الفقرتين ٢٩ و٣٣). وتوصي اللجنة كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يبحث خيارات التمويل الذاتي للمشروع.**

١٦ - ويقترح الأمين العام استخدام التخفيضات المتوقعة في تكاليف الإيجار من إنهاء عقدي إيجار مبنى اتحاد الأمم المتحدة الائتماني الفدرالي (United Nations Federal Credit Union) ومبنى Innovation في عام ٢٠١٨، والمقدرة بما قيمته ٦٠٠ ٨١٤ ١٨ دولار لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، لتغطية جزء من متطلبات تنفيذ نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، ومن ثم يطلب اعتماد الرصيد المتبقي من الاحتياجات وقدره ٦٠٠ ٥٨٦ ٦ دولار (انظر A/72/379، الفقرتين ٥٥-٥٦). ويبين الجدول ٦ من التقرير تكلفة المشروع المتوقعة وتخفيض تكاليف الإيجار حسب فترة السنتين، بما في ذلك تحقيق وفورات في تكاليف الإيجار بمبلغ ٧٠٠ ٦١٣ ١ دولار في عامي ٢٠١٦-٢٠١٧ ومبلغ ٦٠٠ ٨١٤ ١٨ دولار في عامي ٢٠١٨-٢٠١٩. ويعرض الجدول ٨ مقارنة بين تكاليف المشروع وتكاليف الإيجار، بما في ذلك الوفورات التراكمية في تكاليف الإيجار بمبلغ

٧٠٠ ٦١٣ ١ دولار في عـــامي ٢٠١٦-٢٠١٧ ومبلـــغ ٧٠٠ ٦٥٥ ٢٣ دولار في عـــامي ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٧ - وتشير الفقرة ٤٤ من التقرير إلى أن أي تعديلات مزمعة على حافظة عقود إيجار أماكن المكاتب سيجري عرضها في التقرير المرحلي المقبل الذي سيقدم في الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة بشأن مقترحات الإصلاح المقدمة من الأمين العام خلال الدورة الثانية والسبعين، بما في ذلك ما يتعلق بالنموذج المقترح لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

١٨ - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن من الجائز أن يتضمن التقرير المرحلي المقبل التعديلات الناشئة عن قرارات الجمعية العامة بشأن مقترحات الإصلاح والنموذج المقترح لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي. واللجنة، إذ تضع في حسبانها ما أُسلف وكذلك آراءها بشأن الحاجة إلى استعراض تقديرات التكاليف المنقحة وبشأن التمويل الذاتي، توصي بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات ضمن حدود مبلغ ٦٠٠ ٧٠٠ ١٢ دولار فيما يتعلق بتكاليف المشروع لعام ٢٠١٨. وتتوقع اللجنة أن يتضمن التقرير المرحلي المقبل استعراضا لتكاليف المشروع وأثر القرارات التي تتخذها الجمعية العامة بهذا الشأن في صياغة تقديرات تكاليف المشروع لعام ٢٠١٩ وما يليه.**

خامسا - استنتاج

١٩ - ترد الإجراءات المقترح أن تتخذها الجمعية العامة في الفقرة ٦٥ من التقرير. **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصياتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:**

(أ) **أن توافق على تنفيذ المراحل الإضافية للمشروع على النحو المبين في الجدول الزمني الذي يعرضه الشكل الوارد في تقرير الأمين العام؛**

(ب) **أن توافق على استمرار ثلاثة وظائف مؤقتة (١ برتبة ف-٥ و ١ برتبة ف-٤ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لفريق المشروع؛**

(ج) **أن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات في حدود مبلغ ٦٠٠ ٧٠٠ ١٢ دولار فيما يتعلق بتكاليف المشروع في عام ٢٠١٨؛**

(د) **أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم التقرير المقبل إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين.**